



قرار لوزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج رقم .03.

بتاريخ 11 2025

بشأن الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير الدبلوماسية الاقتصادية

بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج،
طبقاً لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)؛
وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.957 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1446 (21 نوفمبر 2024) بتحديد اختصاصات وتنظيم الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديرى الإدارة المركزية؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 السالف الذكر؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قرر ما يلى:

المادة الأولى:

تعلن وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الدبلوماسية الاقتصادية.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1. أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية؛

2. أن يكون حاصلًا على:

شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم مهندس دولة أو شهادة معادلة، ومتوفراً على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في مجال الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، أو في المجالات ذات الصلة بمهام المنصب المراد شغله، بالإدارات أو المؤسسات أو المقاولات العمومية المغربية؛
أو

شهادة الإجازة أو شهادة معادلة، ومتوفراً على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات في مجال الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج أو في المجالات ذات الصلة بمهام المنصب المراد شغله، بالإدارات أو المؤسسات أو المقاولات العمومية المغربية؛

3. أن يكون مرتبًا على الأقل في السلالم (11) من أسلال الوظيفة العمومية، أو بدرجة مماثلة بالإدارات أو المؤسسات أو المقاولات العمومية المغربية، وأن يكون قد تدرج في مناصب مسؤولة لا تقل عن منصب رئيس قسم أو تقلد مهام قصل عام أو قائم بالأعمال أو نائب سفير بإحدى تمثيليات المملكة المغربية بالخارج؛

4. أن يتتوفر على كفاءات ومؤهلات عالية في مجال اختصاصات المنصب المراد شغله.

المادة الثالثة:

تحدد مواصفات المنصب المراد شغله طبقاً للمرسوم رقم 2.24.957 المنظم لاختصاصات الوزارة المشار إليه أعلاه كما يلي:

- تتبع ومعالجة القضايا متعددة الأطراف ذات الطابع الاقتصادي والمالي والتجاري في إطار منظومة الأمم المتحدة للتنمية والمنظمات الاقتصادية والتجارية الدولية والإقليمية، وكذا مجموعات التنسيق الجهوية وعبر الجهوية؛

- تنسيق وتتبع المفاوضات التجارية متعددة الأطراف؛

- تنسيق وتتابع المفاوضات الخاصة باتفاقيات إنشاء مناطق التبادل الحر وتتابع تنفيذها؛

- تنسيق وتشييط وتتابع مشاركة المغرب في المؤتمرات الدولية والجهوية، بالتشاور معبعثات الدبلوماسية المغربية والقطاعات والمؤسسات الوطنية المعنية؛

- تنسيق الأنشطة العملية للتنمية لوكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة الإنمائية العاملة بالمغرب بالتعاون مع القطاعات الوزارية والهيئات المعنية؛

- تعزيز إشعاع المغرب في إطار التعاون الاقتصادي متعدد الأطراف، وانخراطه في مسارات الحكومة الاقتصادية العالمية؛

- القيام بالرصد الاقتصادي وتوظيف الذكاء الاقتصادي في تتبع وتطور العلاقات الاقتصادية والتجارية الدولية وتأثيرها على المصالح الاستراتيجية للمملكة المغربية؛

- الترويج لعلامة "المغرب" على المستوى القاري والدولي والجهوي والإقليمي كوجهة للاستثمار والتجارة وفقاً للسياسة الخارجية للمملكة المغربية؛

- الربط التجاري بالتنسيق معبعثات الدبلوماسية والمراكم الفصلية والجهات المعنية بتيسير إقامة علاقات تجارية واستثمارية بين الشركات المغربية والأجنبية، من أجل تعزيز مكانة المملكة المغربية كمنصة تجارية واستثمارية؛

- تنسيق التعاون القطاعي في خدمة أهداف السياسة الخارجية للمغرب ودراسة سبل التعاون الثنائي مع البلدان الأخرى؛
- تتبع تنفيذ اتفاقيات التبادل الحر والتتأكد من تنسق الجوانب الفنية لاتفاقيات الجديدة مع السياسة الخارجية للمملكة المغربية؛
- تنسيق وتتبع تعديل تدابير الدفاع التجاري بشأن اتفاقيات التجارة الحرة والفضائلية؛
- الدفع بالتعاون الاقتصادي من خلال تعينة الفاعلين الاقتصاديين بالقطاعين العام والخاص.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح وفق المطبوع الذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج www.diplomatie.ma؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ه) تحمل صورته (هـ) الفوتوغرافية، وفق المطبوع التموذجي الموحد الملحق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، والذي يمكن سحبه من الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(هـ) في شأن تدبير والرفع من أداء الوحدة الإدارية المعنية؛
- الوثائق المثبتة لتوفيق المترشح(هـ) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه، بما في ذلك القرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، والوثائق التي تثبت التجربة والكفاءات والمؤهلات المطلوبة لشغل هذا المنصب.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في خمسة (5) نظائر بمديرية الرأسمال البشري لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج، خلال أوقات العمل الرسمي المعمول بها بالإدارات العمومية، مقابل وصل إيداع، وذلك في أجل أقصاه 25 ميلاد 2025، ولن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة:

تحدد بمقرر لوزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج لجنة لدراسة الترشيحات، وذلك طبقاً للمادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار على موقع رئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.diplomatie.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة www.emploi-public.ma.

حرر بالرباط، في 11 ميلاد 2025

Nasser Bourita
وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي
والمغاربة المقيمين بالخارج